الأمم المتحدة

CRPD/CSP/2009/SR.4

Distr.: General
10 October 2009
Arabic
Original: English

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الوثائق الرسمية

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الدورة الثانية

نيويورك، ٢-٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد هيلر ..... (المكسيك)

ثم: السيد مكلاي (نائب رئيس المؤتمر بالنيابة) ..... (نيوزيلندا)

ثم: السيد هيلر (الرئيس) ..... (المكسيك)

المحتويات

مسائل تتعلق بتنفيذ الاتفاقية (تابع)

(ج) حوار لتبادل الآراء بشأن دعم منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الاتفاقية

مسائل أخرى

اختتام الاجتماع

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

09-50269 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

مسائل تتعلق بتنفيذ الاتفاقية (تابع)

(ج) حوار لتبادل الآراء بشأن دعم منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الاتفاقية

١ - **السيد ستيلزر** (الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات): قال إن إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، حفاظا على مهمتها لتعزيز التنمية للجميع، تعمل عن كثب مع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. فقد عملت الإدارة كأمانة للاتفاقية وأدارت موقعها على شبكة الإنترنت. وقد أعدت تقريرين عن قضايا الإعاقة للدورة الرابعة والستين للجمعية العامة، أحدهما عن حالة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، والآخر عن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتقدم الإدارة دعما موضوعيا للمقرر الخاص المعني بمسألة الإعاقة التابع للجنة التنمية الاجتماعية، كما تنظم اجتماعات فنية عن تطور قضايا الإعاقة ذات الأولوية. وتقدم إدارته أيضا المشورة والمساعدة التقنيتين إلى الدول الأعضاء عن تصميم استراتيجيات وسياسات وبرامج وطنية عن الإعاقة، كما تدير صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لحالات الإعاقة الذي دعم مشاريع للتوعية بالاتفاقية في بلدان عديدة في غرب أفريقيا وفي أماكن أخرى.

٢ - وأضاف أن المبادرات التي اتخذتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالتعاون مع شركاء الأمم المتحدة تتضمن مشروع استراتيجية وخطة عمل لإدماج اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أعمال منظومة الأمم المتحدة المطروحة في اجتماع آذار/مارس ٢٠٠٩ لفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ومضى يقول إن إدارته قد ضمت جهودها إلى إدارة شؤون الإعلام لإجراء مناقشات عن وضع نموذج تدريبي للوعي بالإعاقة والشعور بها على الإنترنت للحافلات المدرسية للأمم المتحدة، ولإنتاج قصة عن تأثير الاتفاقية لتلفزيون الأمم المتحدة.

٣ - **السيد موخيبر** (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): قال إن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تشارك، إلى جانب عملها كأمانة للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في إدماج أحكام الاتفاقية وأعمال اللجنة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها عن طريق تيسير التعاون بين اللجنة ووكالات الأمم المتحدة. وتعمل المفوضية أيضا مع مجلس حقوق الإنسان لتعزيز الاتفاقية. وفي أعقاب دراسة مواضيعية أجرتها المفوضية عن التدابير القانونية المطلوبة للتصديق على الاتفاقية وتنفيذها، كلف المجلس المفوضية بإجراء دراسة جديدة عن الآليات الوطنية للرصد والتنفيذ. ورحب المتكلم بفريق أصدقاء الاتفاقية الذي أنشئ مؤخرا والذي يعمل لكفالة إدماج معايير الاتفاقية في جميع أعمال المجلس. وأضاف أن المفوضية تسعى أيضا إلى كفالة إدماج نواتج الاتفاقية في أعمال الهيئات الأخرى للمعاهدة، وفي الإجراءات الخاصة المستقلة بحيث تنتفع بمعايير الاتفاقية وتحترمها.

٤ - ومضى يقول إن المفوضية كانت تعمل على استحداث أدوات ومنهجيات لمساعدة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب كل مادة من مواد الاتفاقية؛ وعلاوة على ذلك، فالمفوضية تضع الصيغة النهائية لدليل لمراقبي حقوق الإنسان عن رصد تنفيذ الاتفاقية. وتدعم مكاتب المفوضية، في أكثر من ٥٠ وجود ميداني للأمم المتحدة

في جميع أنحاء العالم، التصديق على الاتفاقية وتنفيذها عن طريق تقديم تعاون تقني وخدمات استشارية وتدريب على التنفيذ إلى الحكومات والشركاء الميدانيين الآخرين. والتعاون الوثيق بين مؤتمر الدول الأطراف واللجنة والمجتمع الأوسع نطاقا لحقوق الإنسان أمر بالغ الأهمية للتنفيذ الفعال للاتفاقية.

٥ - **السيدة السويدا** (مقررة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة): قالت إنه لا ينبغي النظر إلى أعمال اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بمعزل عن الاعتبارات الأخرى، بل في الإطار الأوسع نطاقا لمنظومة الأمم المتحدة. وتضطلع اللجنة بدور هام في تنفيذ الاتفاقية على الصعيدين الوطني والدولي عن طريق توفير إرشاد عملي عن اعتماد سياسات جديدة تتسق مع الاتفاقية وتعيين مؤسسات لتنسيق وتعزيز تنفيذ الاتفاقية. ووضعت اللجنة في آخر دورة عمل لها مشروعا للمبادئ التوجيهية عن تقديم التقارير والشكاوى الفردية، وكلاهما أساسي لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري؛ كما انتخبت اللجنة المتكلمة كمقررة خاصة لتناول الشكاوى الفردية بموجب البروتوكول الاختياري. وتتضمن أدوات التنفيذ الهامة، بالإضافة إلى الإرشاد العملي الذي تقدمه اللجنة ومؤتمر الدول الأطراف، تعاون الدول على الصعيد الدولي على تبادل التكنولوجيات ومساعدة وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٦ - وأضافت أنه يمكن النظر إلى اللجنة أيضا كآلية للرصد. وبينما يمكن تنفيذ الاتفاقية من خلال أنشطة مؤسسية وأعمال تتعلق بالسياسات على الصعيد الدولي، فمسؤوليات الرصد تقع بصفة رئيسية على عاتق اللجنة إلى جانب مؤتمر الدول الأطراف. وقالت إنها تأمل، على المستوى المحلي، أن يشارك المجتمع المدني، وبخاصة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، بفعالية في رصد تنفيذ الاتفاقية عن طريق وسائل منها تقديم تقارير دورية إلى اللجنة.

٧ - **السيد أدلر ستاين** (الأمين العام المساعد للمخطط العام لتجديد مباني المقر): قال، مرفقا بيانه بعرض شرائح بالحاسوب، أن المخطط العام - مشروع التجديد لمقر المنظمة في نيويورك- يسير سيرا حسنا، وسيصبح آخر أماكن الإيواء المؤقتة جاهزا للاستخدام في غضون أشهر قليلة، وسيبدأ تجديد بنايتي الأمانة العامة والمؤتمرات في ذلك الوقت. ومن شأن المشروع أن يجعل مجمع الأمم المتحدة برمته ممتثلا للقواعد الحديثة للبناء والسلامة من الحريق، ويحسن كفاءة الطاقة ويزيد من مستوى الأمن. ومن الأهداف الأساسية الأخرى للمشروع سهولة الوصول الكاملة إلى المرافق الدائمة، فضلا عن المبنى المؤقت في الحديقة الشمالية. وقد جرى التعاقد مع شركة معمارية مستقلة ومستشار مستقل لمدونة البناء لاستعراض تصميمات الشواغل المتعلقة بسهولة الوصول، وطُلب من إدارة المباني بمدينة نيويورك أن تجري استعراض مجاملة لخطط سهولة الوصول.

٨ - وأضاف أن المبنى المؤقت في الحديقة الشمالية سيضم عددا من سمات سهولة الوصول، وسعى المهندسون المعماريون إلى أن يقوم المبنى، بالإضافة إلى الامتثال للقوانين المحلية، بعكس أفضل الممارسات والخبرات الحياتية الحقيقية. وسيلبي تصميم نظام الأمن وأماكن الجلوس والطرق المؤدية إلى منصات المتكلمين احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، وسيزود المبنى بإشارات توجيهية برسوم بريل، وأجهزة للمساعدة على السمع تستعمل تكنولوجيا حلقات التوجيه، وأبواب تعمل بالطاقة، ومواقف سيارات ومراحيض يسهل الوصول الكامل إليها. وسيعمل المبنى المؤقت أيضا بوصفه ساحة تجارب: فإذا لقي نجاحا وقبولا لدى الدول الأعضاء، سيدرج عدد من مفاهيم التصميمات في تجديد المرافق الدائمة.

٩ - **السيدة آلاركون** (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي): قالت إن من الأمور الهامة جدا تناول الأثر السلبي للفقر الذي

يضر أغلبية الأشخاص ذوي الإعاقة، الذين يستمر استبعادهم من منافع التنمية. وقد أتاحت الاتفاقية إطارا معياريا يمكن أن يقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطاره طائفة من المبادرات على الصعيد الوطني. وجرى الاعتراف بالأشخاص ذوي الإعاقة في الخطة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ بوصفهم ممثلين لقضية حاسمة من قضايا حقوق الإنسان يجب معالجتها من خلال التنمية الشاملة: وقد أنشئت فرقة العمل المعنية بالإعاقة للبرنامج الإنمائي لكي تنظم جهود البرنامج في مجال الإعاقة وتضع إطارا متماسكا للسياسات. وتشرف فرقة العمل في الوقت الحالي، بالتعاون مع الاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية، على إعداد مبادئ توجيهية لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في برامج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١٠ - وأضافت أنه بعد إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الخطة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عزز عدد من المكاتب القطرية للبرنامج دعمه في هذا المجال من خلال وسائل منها المشاريع الهادفة وجهود الإدماج. وعلى الصعيد الإقليمي اعتمد المكتب الإقليمي لأوروبا ورابطة الدول المستقلة خطة عمل للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠٠٩ تستهدف الزيادة الكبيرة في مستوى ونوعية أعمال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة. وتأخذ معظم أنشطة البرنامج الجارية للأشخاص ذوي الإعاقة بنهج متعدد القطاعات للتصدي لأشكال التمييز المتعددة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة. وبالإضافة إلى ذلك، يضع مكتب الموارد البشرية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي اللمسات الأخيرة لأداة تعليمية على الإنترنت لتوعية موظفي البرنامج باحتياجات وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأهمية احتوائهم وتمكينهم وتوظيفهم.

١١ - واعترفت بأنه لا يمكن استدامة التنمية البشرية إلا إذا تضمنت الأشخاص ذوي الإعاقة، وشددت على ضرورة إدماج الإعاقة في سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة. ومضت تقول إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يشارك بفعالية في الآلية المشتركة بين الوكالات التي أنشئت لوضع مبادئ توجيهية لإدراج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في البرمجة القطرية للأمم المتحدة.

١٢ - **السيدة غيبونز** (منظمة الأمم المتحدة للطفولة): قالت إن أعمال منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) المعنية بالإعاقة تسترشد بنهج قائم على الحقوق ويركز على أفقر الأطفال والأسر وأكثرهم تهميشا. وفي عام ٢٠٠٧ أصدرت اليونيسيف توجيها برنامجيا جديدا بشأن الأطفال ذوي الإعاقة للمكاتب القطرية وشركائها، ونتيجة لذلك قامت المكاتب القطرية بزيادة عدد البرامج المتعلقة بالإعاقة زيادة كبيرة. وفضلا عن ذلك، يبدو أن البرمجة المتعلقة بالإعاقة تنتقل من نهج قائم على المشاريع إلى نهج أكثر تنظيما يتضمن الترويج للسياسات والإصلاح التشريعي.

١٣ - وأضافت أن اليونيسيف تعزز بفعالية التصديق على الاتفاقية. وتوزع اليونيسيف نسخة من الاتفاقية ملائمة للأطفال نشرت مؤخرا بعنوان الأمر متعلق بالقدرة، وتهدف هذه النسخة إلى تمكين الأطفال المعاقين وغير المعاقين من الاضطلاع بدور في التصدي للتمييز وتعزيز مبادئ الاتفاقية. ونشرت اليونيسيف، بالتعاون مع كيانات أخرى، نصا مكملا لـ الأمر متعلق بالقدرة بعنوان دليل تعليمي عن الاتفاقية المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لكي تستخدمه قيادات الشباب ومثقفو الأقران والمعلمون والعاملون المجتمعيون لدعم المعرفة بالاتفاقية والعمل بشأنها.

١٤ - ومضت تقول إن الإصلاح التشريعي مجال رئيسي آخر. وتساعد اليونيسيف الدول الأعضاء على استعراض تشريعاتها في إطار الاتفاقية؛ كما تدعم، بالشراكة مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، إدماج الاتفاقية في التشريع

المحلي لجميع الدول الأطراف. وتقدم اليونيسيف الدعم أيضا إلى البلدان عن طريق جمع البيانات عن الأطفال ذوي الإعاقة وإتاحتها. ولمعالجة الحاجة الماسة إلى بيانات مقارنة عن الإعاقة، أدرجت اليونيسيف شاشة تتضمن عشرة أسئلة عن الإعاقة في مرحلة الطفولة في برنامجها للدراسات الاستقصائية لمجموعة المؤشرات المتعددة؛ وقد أصبح البرنامج منذ ذلك الوقت أكبر مصدر للبيانات القابلة للمقارنة على الصعيد الدولي عن الأطفال ذوي الإعاقة للبلدان النامية.

١٥ - وأردفت قائلة إن اليونيسيف تدعم إصلاح نظام رعاية الطفل بغية تقليل استخدام الرعاية المؤسسية للأطفال الضعفاء، وبخاصة الأطفال ذوي الإعاقة. وتُدرِج عدة مكاتب قطرية لليونيسيف الإعاقة ضمن الجهود التي تبذلها على نطاق واسع لإصلاح نظام الحماية الاجتماعية، وبخاصة خطط دعم الدخل وذلك بالإضافة إلى قيامها بالدراسات والدراسات الاستقصائية عن الإعاقة في تسعة بلدان. ومع ذلك فضعف الحضور في المدارس في عدد من البلدان لا يزال يشكل قلقا عميقا. والتعليم حق أساسي لجميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، ولذلك تدعم اليونيسيف وضع أطر وطنية للتعليم الشامل. وفيما يتصل بتشييد المدارس، تقوم اليونيسيف بالدعوة وبتقديم الموارد التقنية لتحسين الهياكل الأساسية بحيث يسهل وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى جميع المرافق. وتعمل اليونيسيف أيضا لحماية حقوق الأطفال ذوي الإعاقة في حالات الطوارئ والنزاع.

١٦ - وأضافت أنه إذا كان لليونيسيف أن تفي بمسؤولياتها عن إعمال حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، فلا بد لها من أن تعالج بعض التحديات الداخلية، بما فيها وضع سياسة تنظيمية عن الإعاقة وسرعة بناء القدرة بغية إدماج قضية الإعاقة في جميع أنشطتها. وستنتفع اليونيسيف على نحو كبير في المستقبل القريب بتعيين خبير في مسائل الإعاقة فضلا عن انتفاعها بالتعيين النشط للأشخاص ذوي الإعاقة لأداء مهام في جميع أنحاء المنظمة.

١٧ - تولى الرئاسة السيد مكلاي (نيوزيلندا) نائب رئيس المؤتمر بالنيابة.

١٨ - **السيد فاني** (مالي): قال إن بلده يتخذ خطوات لجعل التشريعات والأنظمة الوطنية تتسق مع الاتفاقية. وقد قامت مالي منذ وقت طويل، حتى قبل التصديق على الاتفاقية، بتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. واعتمدت مالي تدابير تشريعية تتعلق بشكل خاص بتوفر التسهيلات لكفالة سهولة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المباني الحكومية وخدمات التعليم الخاص والمساعدة الطبية اللازمة. ونسخ الاتحاد الوطني للأشخاص ذوي الإعاقة، بدعم من الاتحاد الأوروبي، الاتفاقية بطريقة بريل ولغة الإشارة. وتواصل الحكومة دعم الاتحاد عن طريق تمويل الأنشطة المدرة للدخل لمنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة. وأخيرا، أعرب عن دعمه لإنشاء صندوق لتنفيذ الاتفاقية.

١٩ - **السيد ستنتا** (إيطاليا): قال إنه بينما أتاحت الدورة الحالية لمؤتمر الدول الأطراف بعض الفرص لهذه الدول لتبادل الأفكار، فمن الهام جدا كفالة أن تتيح الدورة القادمة مشاركة عدد أكبر بكثير من البلدان التي يسمح تشاطرها للسياسات والتطورات السياسية الحقيقية لمنظومة الأمم المتحدة بتحسين أنشطتها من أجل الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٠ - وأضاف أنه ينبغي للدول الأطراف كفالة أن تظل أية تدابير إدماج اعتمدتها متفقة مع روح الاتفاقية وممتثلة لمبادئها التوجيهية.

٢١ - ومضى يقول إن إيطاليا أكدت فيما سبق أهمية إدماج قضية الإعاقة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية. وما زالت إيطاليا ملتزمة التزاما راسخا بمواصلة الجهود في هذا الصدد، وستدعم جميع المبادرات التي تعزز حقوق

الأشخاص ذوي الإعاقة والأهداف الإنمائية للألفية. وقال إن وفد بلده قد قدم ورقة ستوزع خلال وقت قريب على جميع الدول الأطراف، وأعرب عن أمله في أن يحولها رئيس المؤتمر والمكتب إلى الجمعية العامة واللجنة الثالثة للنظر فيها كإضافة لإعلان الأمم المتحدة للألفية.

٢٢ - **السيدة تيرامونتي** (الأرجنتين): قالت إنه من بالغ الأهمية أن توضح الدول الأطراف قضايا معينة مثل الوقاية من الإعاقة الناجمة عن الحرب والافتقار إلى التعليم ونظم النقل غير الآمنة. ومن المهم تعزيز مجتمعات أكثر عدلا فضلا عن توجيه رسالة عن السلام العالمي.

٢٣ - **السيد أسرية** (المغرب): قال إن بلده يعمل مع اليونيسيف والوكالات الأخرى لوضع استراتيجية للتعليم الشامل؛ وفضلا عن ذلك، بدأ في إجراء حوار وطني عن تنفيذ جميع جوانب الاتفاقية وعن إنشاء صندوق ينتفع به الأطفال المعاقون من البيئات المتواضعة. وأخيرا، تسعى المغرب إلى إدماج قضية الإعاقة في مختلف برامجها الوطنية، والتعاون بين الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة أمر بالغ الأهمية في هذا الصدد. وحث المتكلم الدول الأطراف الأخرى على النظر في الاقتراح الذي تقدم به وفد بلده فيما يتعلق بإنشاء صندوق للأمم المتحدة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية.

٢٤ - **السيدة آلاركون** (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي): قالت إنه كما أشارت ممثلة اليونيسيف، فواحد من أكبر التحديات التي تواجهها الدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية عدم كفاية البيانات عن قضية الإعاقة. ولهذا فمن بالغ الأهمية أن تتكاتف الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد. وإدماج قضية الإعاقة في الأهداف الإنمائية للألفية أمر أساسي لكفالة القيام بعملية أكثر شمولا فضلا عن تحقيق بعض الأهداف الرئيسية. ودعت المتكلمة الدول الأطراف إلى البدء في حوار وطني يماثل الحوار الجاري في الدورة الحالية لمؤتمر الدول الأطراف، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين بغية تحقيق مقاصد الاتفاقية والأهداف الإنمائية للألفية.

٢٥ - **السيد وولف** (المملكة المتحدة): قال إن الإثارة والشعور بالإلحاح اللذين سادا الدورة الحالية للمؤتمر يجب أن يتوهجا في المجتمعات المحلية للدول الأطراف. ويمكن أن يشكل هذا الأمر تحديا، إلا أنه من المشجع أن نسمع أن بعض الدول الأطراف اتخذت خطوات بالفعل للامتثال لالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ومن المهم أن تقوم الأمم المتحدة بتحديد الآليات الواجبة لتشاطر أفضل الممارسات التي يحث المتكلم الدول الأطراف على تقديمها على الصعيد الوطني.

٢٦ - **السيدة بينيا باولا** (الجمهورية الدومينيكية): قالت إنها تضم صوتها إلى الوفود الأخرى في تدعيم إنشاء صندوق لمساعدة الدول الأطراف على تنفيذ الاتفاقية. وأضافت أنها ستكون ممتنة للحصول على إرشاد يتعلق بما يمكن أن تقوم به البلدان المنخفضة الدخل، التي كثيرا ما تفتقر إلى التمويل والموارد التقنية، لدعم تنفيذ الاتفاقية.

٢٧ - **السيدة جندي** (مصر): قالت إنه بينما يعتبر بدء سريان الاتفاقية إنجازا في حد ذاته فمن المهم كفالة التنسيق بين الاتفاقية والصكوك الأخرى الموجودة سابقا، وبخاصة التنسيق مع المقرر الخاص المعني بالإعاقة التابع للجنة التنمية الاجتماعية. وأعربت عن رغبتها في معرفة ما إذا كان عدد الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعملون داخل منظومة الأمم المتحدة متاحا. وتساءلت أيضا عما إذا كانت هناك أية دراسات أجريت عن الأسباب الجذرية للإعاقة مقابل آثارها، وعن البرامج الموجودة لمساعدة الدول الأعضاء على التصدي للإعاقة الناجمة عن النزاعات المسلحة.

٢٨ - **السيدة غيبونز** (منظمة الأمم المتحدة للطفولة): قالت إن الآلية الرئيسية لتشاطر أفضل الممارسات هي التقارير القطرية المقدمة إلى اللجنة. وبينما تقف الأمم المتحدة على استعداد لتقديم المساعدة الممكنة، يوجد عدد من الأمور التي يمكن للبلدان ذات الموارد المحدودة القيام بها، من تسليط الضوء على قضايا الإعاقة بوجه عام إلى اتخاذ تدابير بسيطة مثل التأكد من سهولة وصول الأطفال المعوقين إلى المراحيض في المدارس. وتوقعت المتكلمة أن توفر الاتفاقية زخما إضافية للأعمال التي سبق أن اضطلعت بها اليونيسيف بغية تنفيذ الأحكام المتعلقة بالإعاقة والواردة في المادة ٢٣ من اتفاقية حقوق الطفل. واليونيسيف لديها عدد من البرامج المتعلقة بمعالجة ومنع الإعاقة الناجمة عن حوادث الألغام الأرضية.

٢٩ - **السيد موخيبر** (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان): قال إنه بالإضافة إلى إجراء بناء بين اللجنة والدول الأطراف داخل إطار عملية تقديم التقارير، تقوم المفوضية باستحداث أدوات أخرى للتشجيع على نشر أفضل الممارسات. وتبذل المفوضية أيضا جهودا لإدماج أحكام الاتفاقية في منظومة الأمم المتحدة بأكملها. وأضاف أنه يوافق على أن التنسيق بين جميع هيئات المعاهدة المتنوعة أمر بالغ الأهمية لكفالة الكفاءة والتجانس في تنفيذ الاتفاقية.

٣٠ - **السيد غونوت** (إدارة الشؤون الاجتماعية والاقتصادية): قال إن الصلة بين الاتفاقية والأهداف الإنمائية للألفية جرت تغطيتها في تقرير عن هذا الموضوع (A/64/180) سيقدم إلى الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة. وضم صوته إلى المتكلمين السابقين بشأن ضرورة التنسيق على وجه الخصوص بين الاتفاقية وبرنامج العمل العالمي بشأن المعاقين والقواعد الموحدة المتعلقة بتساوي الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة. ويقوم فريق الدعم المشترك بين الوكالات بمناقشات عن استراتيجية التنسيق. ورغم أن قضية الوقاية من الإعاقة تقع خارج نطاق الاتفاقية، إلا أنه يجري تناولها في تقرير من المزمع أن تصدره منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، وكما أشارت إليه ممثلة اليونيسيف، يجري أيضا تناولها في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام الأرضية.

٣١ - **السيد دورنيلس** (البرازيل): أيد التعليقات التي أدلى بها ممثل إيطاليا عن أهمية التعاون الدولي، كما ورد في المادة ٣٢ من الاتفاقية، وأهمية المبادئ التوجيهية الخطية المتفق عليها لأعمال اللجنة. وأعرب أيضا عن رغبته في أن يعيد ذكر الاقتراح الذي تقدم به سفير بلده في أول أيام الدورة، وهو أن اللجنة قد تنظر في إجراء دراسة لاقتراح المعاهدة بشأن استثناءات وقيود حقوق التأليف والنشر لصالح المكفوفين وغيرهم من العاجزين عن القراءة الذي تجري مناقشته في المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وينبغي أن تعكس هذه الدراسة المباديء التي نصت عليها الاتفاقية بالنسبة للتعاون الدولي وتوفر التسهيلات والمشاركة في الحياة الثقافية وخطورة الحواجز التي تفرضها حقوق الملكية الفكرية.

٣٢ - **الأمير الحسين** (الأردن): أعرب عن القلق إزاء عدم وجود خطط لدى المؤتمر لإصدار بيان ختامي.

٣٣ - **السيد بونتان** (تايلند): أعرب عن قلقه أيضا لعدم وجود خطط لإصدار بيان ختامي من شأنه أن يبعث برسالة إلى الجمعية العامة. ووجود قدر أكبر من التسهيلات داخل منظومة الأمم المتحدة نفسها من شأنه أن يشير إلى التزام حقيقي بمبدأ توفر التسهيلات المنصوص عليه في الاتفاقية.

٣٤ - **السيد فيلا** (شيلي): قال إن بلده يؤيد استمرار مناقشة قضايا حقوق التأليف والنشر في الدورة القادمة. وينبغي إدماج المبادئ التوجيهية لتنفيذ الاتفاقية في الخطط الوطنية، ومن الضروري وضع آليات للمتابعة، وينبغي السماح للدول الأطراف بتقديم تعليقات عن المبادئ

التوجيهية قبل وضعها في الصيغة النهائية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

٣٥ - **السيدة سينيو** (كينيا): أعربت عن امتنانها لأن أمانة المؤتمر أتاحت المواد بطريقة بريل، وأضافت أنه من المطلوب في بلدها أن تتضمن العقود الحكومية أحكاما تتعلق بالإعاقة، إلا أن وكالات الأمم المتحدة كثيرا ما تبطئ في الإفراج عن مبالغ للتنفيذ. وحثت المتكلمة على إنشاء صندوق مخصص لدعم إدماج قضايا الإعاقة.

٣٦ - **السيد ترومي** (التحالف الدولي للمعوقين): قال إنه حيث أن مناقشة تنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية قد جرت ، فمن المناسب أن تتناول الجلسة الختامية ما تضطلع به الأمم المتحدة لتحقيق هذا الهدف. ومن الضروري ترسيخ الاتفاقية بوصفها ''صكا ناسخا'' فيما يتعلق بجميع سياسات وبرامج الأمم المتحدة. وأعرب عن رغبته في سماع الأعمال التي تقوم بها اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لكفالة اتباع نهج أكثر تنظيما لجعل أنشطتهما تتماشى مع الاتفاقية. وأعرب عن القلق الخاص بشأن استمرار الرجوع إلى النموذج الطبي بدلا من النموذج الاجتماعي في بعض الحالات. وحث على تضمين منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة على نحو أكبر في أعمال الوكالات الدولية بغية مكافحة ذلك الاتجاه.

٣٧ - استأنف السيد هيلر (المكسيك) رئاسة الجلسة.

٣٨ - **السيدة عطا الله** (شبكة أمريكا اللاتينية للمنظمات غير الحكومية للأشخاص ذوي الإعاقة وأفراد أسرهم): قالت إنه جرت مناقشة الآثار المتنوعة للأزمة الاقتصادية العالمية على الأشخاص ذوي الإعاقة أثناء المنتدى المعني بالمواضيع المستجدة للأزمة الاقتصادية العالمية والفقر وتنفيذ الاتفاقية. وأضافت أن الأشخاص ذوي الإعاقة كثيرا ما يكونون آخر المعينين وأول المطرودين، في نفس الوقت الذي سببت فيه الأزمة خفضا في التمويل للبرامج التي تحميهم وتحمي حقوقهم. وما لم يجري بذل جهود متضافرة، سيستمر تضرر الأشخاص ذوي الإعاقة، وبخاصة الأطفال ذوي الإعاقة، من جراء الأزمة، حتى بعد انتهائها. ولكن الأزمة الاقتصادية تتيح أيضا الفرصة لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في خطط الإنعاش، مع الاهتمام بزيادة حصولهم على التعليم والعمل، بينما يجري العمل على تغيير المواقف الثقافية بحيث يجري النظر إليهم بوصفهم مساهمين فعالين في التنمية الاقتصادية بدلا من كونهم مستنزفين للموارد.

٣٩ - وأضافت أنه ينبغي أيضا اتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة ذكر قضايا الإعاقة في القرارات ذات الصلة للجمعية العامة ومناقشتها في المؤتمر الاستعراضي للأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٠. وأعربت عن رغبتها في أن تكرر بصفة خاصة المقترحات المقدمة في منتدى التحالف الدولي للمعوقين التابع لإتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي يدعو إلى إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الخطط الوطنية لمكافحة الفقر والبرامج الإنمائية الثنائية والمتعددة الأطراف وجميع المبادرات المتصلة بالأهداف الإنمائية للألفية.

٤٠ - **السيد الطراونة** (اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة): قال إنه بينما ولّدت الاتفاقية حماسا شديدا، فالتنفيذ الفعال يعتمد على إدماج أهدافها في الإطار الأكبر لحقوق الإنسان على الصعيد الدولي. ومن الضروري أن تعمل الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية معا بغية حث الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية على أن تفعل ذلك وأن تؤكد أهمية البروتوكول الاختياري كعنصر ضروري لكفالة تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على نحو شامل. وينبغي تنسيق الأنشطة الوطنية والإقليمية والعالمية، كما ينبغي أن تعزز بعضها البعض. وتوجد حاجة إلى تحويل الزخم الذي ولّده اعتماد الاتفاقية إلى تنفيذ، بحيث يتمكن الـ ٦٥٠ مليون شخص من

الأشخاص ذوي الإعاقة من الانتفاع على نحو كامل من أول اتفاقية لحقوق الإنسان تعقد في القرن الحادي والعشرين.

مسائل أخرى

٤١ - **الرئيس:** اقترح عقد الدورة الثالثة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٤٢ - تقرر ذلك.

٤٣ - **الرئيس:** قال إنه وفقا للفقرة ٧ من المادة ٣٤ من الاتفاقية، تنتهي ولاية ستة من أعضاء اللجنة الذين تم اختيارهم بالقرعة في المؤتمر الأول في نهاية فترة سنتين. والأعضاء الذي تنتهي ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ هم: السيد بن لالهم (تونس)، والسيد كونزي (هنغاريا)، والسيد ماكالوم (أستراليا)، والسيدة ماينا (كينيا)، والسيد توريس كوريا (إكوادور)، والسيد أورسيتش (سلوفينيا). وبموجب الفقرة ٢ من المادة ٣٤، تزداد عضوية اللجنة بواقع ستة أعضاء، لتصل إلى حد أقصى قدره ١٨ عضوا عند التصديق الثمانين على الاتفاقية. وبموجب الفقرة ٦ من المادة ٣٤، سيوجه الأمين العام رسالة إلى الدول الأطراف يدعوها فيها إلى تقديم أسماء المرشحين، ويعد عقب ذلك قائمة بأسماء جميع الأشخاص المرشحين بهذه الطريقة مع توضيح أسماء الدول الأطراف التي رشحتهم، ويقدم القائمة المذكورة إلى الدول الأطراف.

٤٤ - وأضاف أنه بمقتضى القاعدة ٩ من النظام الداخلي للمؤتمر تنتهي ولاية أعضاء المكتب في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وبالتالي يتعين أيضا انتخاب مكتب جديد في الدورة الثالثة.

٤٥ - وأقترح أن يُطلب من أمانة الاتفاقية تزويد الدول الأطراف بتجميع لأفضل الممارسات التي جرت مناقشتها في الدورة.

اختتام الاجتماع

٤٦ - **الرئيس:** أعلن اختتام أعمال الدورة الثانية لمؤتمر الدول الأطراف.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٠.